

أمر ملكي رقم (٩) لسنة ٢٠٢٤
بتعديل المادة الرابعة من الأمر الملكي رقم (٣٣) لسنة ٢٠٠٧
بإعادة تنظيم المؤسسة الملكية للأعمال الإنسانية

نحن حمد بن عيسى آل خليفة
بعد الاطلاع على الدستور،
وعلى الأمر الملكي رقم (٣٣) لسنة ٢٠٠٧ بإعادة تنظيم المؤسسة الملكية للأعمال الإنسانية،
وتعديلاته،

أمرنا بالآتي:
المادة (١)

يُستبدل بنص الفقرة (أ) من المادة الرابعة من الأمر الملكي رقم (٣٣) لسنة ٢٠٠٧ بإعادة
تنظيم المؤسسة الملكية للأعمال الإنسانية، النص الآتي:
" أ- يكون للمؤسسة مجلس أمناء يشكل من رئيس ونائبين للرئيس والأمين العام وسبعة
أعضاء على الأقل من الشخصيات العامة من بينهم ثلاثة أعضاء يمثلون وزارات التنمية
الاجتماعية والإسكان والتربية والتعليم لا تقل درجة أي منهم عن وكيل وزارة مساعد، يصدر
بتسميتهم أمر ملكي لمدة أربع سنوات قابلة للتجديد."

المادة (٢)

يُعمل بهذا الأمر من تاريخ صدوره، ويُنشر في الجريدة الرسمية.

ملك مملكة البحرين
حمد بن عيسى آل خليفة

صدر في قصر الرفاع:
بتاريخ: ٢٣ رجب ١٤٤٥ هـ
الموافق: ٤ فبراير ٢٠٢٤ م